رابطة العالم الإسلامي

الأمـانـة الـعـامــة

الإدارة العامة للمؤتمرات والمنظمات

الإرهـاب
وأزمة الوعي الإسلامي

إعـداد

الدكتور أحمد بوعود

جامعة عبد المالك السعدي- المغرب

مقدم إلى

المؤتمر الإسلامي العالمي
مكافحة الإرهـــاب

الذي تنظمه

رابطة العالم الإسلامي

تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين

الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود

مكة المكرمة

٣ - ٦ / جمادى الأولى / ١٤٣٦ هـ، الموافق: ٢٢ - ٢٥ / فبراير / ٢٠١٥ م

رابطة العالم الإسلامي

مكة المكرمة – المملكة العربية السعودية

صندوق البريد (٥٣٧) أو (٥٣٨) مكة المكرمة (٢١٩٥٥)

هاتف: ٠٠٩٦٦١٢٥٦٠٠٩١٩ – الفاكس: ٥٦٠١٣١٩ – ٥٦٠١٢٦٧

برقياً: رابطة – مكة، تلكس: ٥٤٠٠٠٩ و٥٤٠٣٩٠

www.themwl.org

البريد الإلكتروني للإدارة العامة للمؤتمرات والمنظمات

conferences@themwl.org

واتس أب: ٠٠٩٦٦٥٠٣٣٩٦٣٢٠ :whatsApp

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

المتأمل في واقع المسلمين اليوم يصاب بالدهشة والاستغراب، حيث يجد جملة من التناقضات يمكن اختزالها في غلو وتطرف في الأخذ بتعاليم الدين الإسلامي الحنيف؛ إلى حد الخروج عن مقاصده وروحه وترويع الناس باسم الإسلام، وهذا يشكل أكبر خطر على الإسلام، لأنه يُلصق به ما ليس منه، ويُنفّر منه، ويقدّم صورة مشوّهة للناس، ويجلِب على الإسلام والمسلمين الويلات، ويضاعف من أزماتهم، خاصة ونحن في وقتٍ يحتاج فيه الإسلامُ إلى تعزيز وجوده وبسْط رحمته للعالمين.

إن من الظلم أن نَنسب هذه الظاهرة إلى الإسلام وهو منها بريء، أو نجعلَ لها أصلاً فيه وهو منها خال، ومن الخطأ أن نُبرر ذلك بالوقت والواقع وضغوطه، والبحثُ في الإرهاب يقتضي البحثَ عن جذوره ومعرفة المسار الذي قطعه بتعرُّف مواطن الخلل التي أفضَت إلى فُشُوِّه واستفحاله.

هدف البحث:

الإرهاب يتعلق بخلل في فهم الدين ومقاصده وتَصور الناس له، دون إغفالِ ما للعامل السياسي من تأثيرٍ واضحٍ فيه، فالانحراف عن الفهم السليم للإسلام انحرف بالناس عن فهْم مقاصده وروحه، فأصبحَت الشريعة مجرد مظاهر، والعبادة حركات، وأصبح الإيمان والتقوى أفكاراً بعيدة عن الأسرار والحِكم، لا ينتج عنها عمل، وغابت الرحمة عن معاملات المسلمين فيما بينهم ومع غيرهم، مناقضين ما دعا إليه دينُنا، إضافةً إلى قلة فهْمٍ لواقع المسلمين وما أوصلَهم إليه.

وبجملة واحدة: إن هذه الظاهرة تشكِّل أكبر مظهر من مظاهر أزمة الوعي الإسلامي، فكيف يرتبط الإرهاب بمظاهر أزمة الوعي الإسلامي؟ وهل يعني تجاوُز أزمةِ الوعي الإسلامي تجاوُز أزمةِ الإرهاب؟

هذا ما يَهدف البحث للإجابة عنه، للإسهام في توجيه العقل الإسلامي ومكافحة الإرهاب.

منهج البحث: سلكتُ منهجاً ذا ثلاثة أبعاد:

- بُعد وصفي: حيث وصفتُ بعضَ مظاهر أزمة الوعي الإسلامي.
- بُعد تحليلي: حيث حلّلتُ هذه المظاهر مبيّناً أثرها في إنتاج الإرهاب.
- بُعد نقدي تقويمي: حيث قوّمتُ مظاهر الوعي الإسلامي منتقداً الانحراف الذي يؤدي إلى الإرهاب.

خُطة البحث: اقترحتُ خطة تتكون من العناصر التالية:

مقدمة: تتضمن أهمية البحث، والهدف منه، ومنهجه، وخطته.

المبحث الأول: خلل في مفهوم الجهاد.

المبحث الثاني: خلل في توصيف الواقع.

المبحث الثالث: خلل في الوعي المقاصدي.

خاتمة: تتضمن أهم النتائج وبعض التوصيات.

والله المستعان.

المبحث الأول
خلل في مفهوم الجهاد

جاء الإسلام رحمة للعالمين، يُخرجهم من ظلمات الشرك إلى نور التوحيد والعدل، وكان هذا هو الوصف الذي وصف به الله تعالى نبيه الكريم ﷺ حين قال: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقد سار الصحابة والخلفاء الراشدون رضي الله عنهم على منهاج الرحمة هذا، لكن مع مرور الزمن وطول الأمَد؛ بدأ هذا الفهم يندثر؛ فبعدما كان الإسلام رحمةً؛ أصبح في ذهن الكثيرين -مسلمين وغير مسلمين- دينَ قتالٍ وحرب؛ حيث وقع خلطٌ بين مفهومي الجهاد والقتال، وذلك من جهتين:

- أعداء الإسلام يرَون في النبي محمد ﷺ رجلَ حربٍ وقتال؛ فقد انتشر في الأوساط المسيحية لأوروبا القرن الثاني عشر- بفعل الرهبان- أن محمداً كان دجّالاً فرض دينَه على الناس الرافضين بقوة السلاح، وكانوا يسمّونه بأبشع الأسماء ويَنعتونه بأقبح الصفات وأحطِّها، ومنذ أحداث ١١ من سبتمبر ٢٠٠١؛ والهجوم متواصل اعتبروا النبيَّ محمداً ﷺ إرهابياً مُدمنَ حرب، حتى أصبحَت هذه الصورة المشوّهة صوراً نمَطية مقبولة لدى الغرب.

- كثير من المسلمين يرون أن الإسلام دين لا يُمكن أن ينتشر إلا بالقتال والسيف.

فهل كان النبي محمد ﷺ رجُل قتال أو قَتَّالاً كما يصوّره بعض المغرضين؟ وهل الجهاد مرادف للقتال؟ وهل الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم الرحمة والسلام أم الحرب والقتال؟

١ - معنى الجهاد في اللغة

هو «المبالغة واستفراغ الوسع في الحرب أَو اللسان أَو ما أَطاق من شيء»(١).

من هنا، فإن الجهاد في اللغة يعني كل ما فيه مشقة، وهكذا، فلا يمكن أن يكون الجهاد في اللغة مرادفاً للقتال، وإن كان القتال أحدَ معانيه.

٢ - معاني الجهاد في القرآن الكريم

وردت مادة الجهاد في القرآن الكريم بثلاثة معان:

الأول: الجهاد بالسلاح، ومنه قوله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٥]، والملاحَظ هنا أن هذا الجهاد يشمل المالَ والنفسَ، والمقصود بالقتال والحرب.

الثاني: الجهاد بالقول، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَجَٰهِدْهُم بِهِۦ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢]. وهذا ما يؤكده الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيقول: «فلا تطع الكافرين فيما يدعونك إليه من أن تعبُد آلهتهم.. ولكن جاهِدهم بهذا القرآن جهاداً كبيراً حتى ينقادوا للإقرار بما فيه من فرائض الله، ويَدينوا به ويُذعنوا للعمل بجميعه طَوعاً وكرهاً»(٢).

وقد عمّم ابن عاشور رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا المعنى حين قال موضحاً معنى الآية: «وبعد أن حذّره من الوهن في الدعوة؛ أمَره بالحرص والمبالغة فيها، وعبَّر عن

---

(١) ابن منظور، لسان العرب، مادة «جهد».

(٢) نفسه ١٩/ ٢٨٠-٢٨١.

ذلك بالجهاد، وهو الاسم الجامع لمنتهى الطاقة، وصيغة المفاعلة فيه ليُفيد مقابلة مجهودهم بمجهوده فلا يَهُنْ ولا يَضعف، ولذلك وُصف بالجهاد الكبير، أي: الجامع لكل مجاهدة»[١].

وهذا ما يؤكده قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [التوبة: ٧٣].

الثالث: الجهاد في الأعمال، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩]، قال ابن عاشور رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا الجهاد هو الصبر على الفتن والأذى ومدافعة كيد العدو، وهو المتقدم في قوله أول السورة: ﴿وَمَن جَٰهَدَ فَإِنَّمَا يُجَٰهِدُ لِنَفْسِهِۦٓ ۚ﴾ [العنكبوت: ٦] إذ لم يكن يومئذ جهادُ القتال»[٢].

٣- الجهاد في السنة الشريفة

جاء الجهاد في الحديث النبوي على معان عدة، لكنها لا تخرُج عن دائرة المعاني الكبرى في القرآن الكريم:

أولاً: الجهاد بالمال والنفس

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ**». قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «**مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنْ الشِّعَابِ يَتَّقِي اللهَ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ**»[٣].

إن الجهاد المقصود هنا هو بَذْل المال والنفس في سبيل الله وفي سبيل إعلاء كلمة الدين، وهذا هو الجهاد الذي يمكن أن يرادف القتال والحرب.

---

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٠/ ٥٣.

(٢) نفسه ٢٢/ ٣٦.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله.

ثانيـًا: الجهاد بكلمةٍ حقٍّ تُقال لإمام جائر

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الْجِهَادِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ ﷻ؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ حَتَّى إِذَا رَمَى الثَّانِيَةَ، عَرَضَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الْجِهَادِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ ﷻ؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى إِذَا اعْتَرَضَ فِي الْجَمْرَةِ الثَّالِثَةِ عَرَضَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الْجِهَادِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ ﷻ؟ قَالَ: «**كَلِمَةُ حَقٍّ تُقَالُ لِإِمَامٍ جَائِرٍ**»، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي حَدِيثِهِ: وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: لِإِمَامٍ ظَالِمٍ[1].

فالجهاد هنا كلمة تقال لسلطان جائر ظالم ليكُف عن جَوره، وهذا يتطلب شجاعة وإقدامًا، وقد تكون رسالة أو كلمة مباشرة، وفي تاريخ المسلمين نماذج من هذا الجهاد، كنُصح بعض العلماء لحكّامهم أيضًا.

ثالثـًا: الجهاد باللسان

عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ أَنْزَلَ فِي الشِّعْرِ مَا أَنْزَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِسَيْفِهِ وَلِسَانِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنَّمَا تَرْمُونَهُمْ بِهِ نَضْحَ النَّبْلِ**»[2]، وهنا يدخل تبليغ رسالة الإسلام والدفاع عنه ضد المغرضين ورد شُبهات الكائدين، سواء كان ذلك باللسان (محاضرة، ندوة، مؤتمر، خطبة، موعظة، شعر، نشيد...)، أو بالقلم (مقال، كتاب، إعلان، منشورات...).

رابعا: الجهاد حج مبرور

وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ: تُرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ أَفَلَا

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي.

(٢) علي بن سلطان محمد القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، كتاب الآداب، باب البيان والشعر.

نُجَاهِدُ، قَالَ: «**لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ: حَجٌّ مَبْرُور**»[١].

إن عائشة رضي الله عنها تسأل رسولَ الله ﷺ عن الجهاد، بمعنى الحرب والقتال، وذلك لكونه أفضل الأعمال، لكن النبيَّ ﷺ يُقدّر حالةَ كونها امرأةً فيقترح عليها أفضلَ الجهاد، وهو الحج.

وهكذا تتسع دلالة الجهاد من قتال وحرب إلى قول وحج وغير ذلك، والقاسم المشترك بين هذه المعاني كلها هو المشقة والجَهد، وهو المعنى الأصلي للجهاد.

وتعلِّق المستشرقة كارين أرمسترونج على كلمة جهاد فتقول: «المعنى الرئيس لكلمة جهاد التي كثيراً ما نَسمعها اليوم؛ ليس هو الحرب المقدّسة (Holy War)، ولكنه بَذْلُ الجهد، أو الكفاح الضروري لممارسة ما أراده الله من المرء، وعلى المسلمين أن يَبذلوا وسعهم في كل المجالات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والروحية والأسرية، وفقاً لما أراده الله منهم، وفي بعض الأحيان سيُضطرون للقتال، ولكن ليس هذا واجبهم الرئيس»[٢]، بل إن إصلاح المجتمع وإصلاح القلوب أكثر أهمية وصعوبة من القتال.

والمطلع على سيرة النبي محمد ﷺ يكتشف أنه كان رجل سلام وليس رجل حرب أو قتال، وهذا ما تؤكده الأحداث والوقائع، بل إن السلام كان أصلَ الإسلام وأُسَّ مقاصده.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد.

(2) Karen Armstrong, Muhammad Prophet for Our Time, (Harper Perennial, London, 2007, 137.

المبحث الثاني
خلل في توصيف المجتمع

هناك منطلقات «شرعية» ينطلق منها الإرهاب في أعماله المتعلقة بالعنف وما إلى ذلك، وفي مقدمة هذه المنطلقات: ذاك التصور الخاطئ الذي يصف المجتمع الإسلامي المعاصر والحياة الإسلامية المعاصرة بـ«الجاهلية»، ومطابقتها للجاهلية التي عاشها العرب قبل نزول الرسالة، ومن شأن هذا الحكم أن يُجري على المسلمين المعاصرين ما أُجري على الكفار والمشركين معاصري الوحي، فضلاً عما يمكن أن يجري على غير المسلمين.

فهل يصح وصفُ المجتمعات الإسلامية المعاصرة بالجاهلية؟

١ - معنى الجاهلية في اللغة والقرآن الكريم والسنة النبوية

الجاهِلِيَّة: زمن الفَتْرة ولا إِسلامَ؛ وقالوا: الجاهِلِيَّة الجَهْلاء، فبالَغوا[١].

ويتحدد معنى الجاهلية في القرآن الكريم بأربع صفات هي: ظَنّ الجاهلية، وحُكم الجاهلية، وتبرُّج الجاهلية، وحميَّة الجاهلية، ونجدها في أربع آيات من السور المدنية، بيانها كالتالي:

- ظَنُّ الْجَاهِلِيَّةِ:

يقول الله تعالى: ﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

---

(١) ابن منظور، لسان العرب، مادة «جهل».

والمقصود بظن الجاهلية: «التكذيب بالقدَر، وذلك أنهم تكلّموا فيه»[١]، هذا الظن ناتج عن ضعف الإيمان في النفوس وغياب العقيدة الصحيحة، ويعني عدمَ الثقة في الله وفيما عنده، وعدمَ قدرة الإنسان على التدبر في هذا الكون للتعرف على خالقه وإدراك مصيره بعد هذه الدنيا.

- **حُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ:**

يقول تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠].

فأهل الجاهلية كانوا يجعلون حُكم الشريف خلاف حكم الوضيع، وكانت اليهود تقيم الحدودَ على الضعفاء الفقراء، ولا يقيمونها على الأقوياء الأغنياء؛ فضارعوا الجاهلية في هذا الفعل.

- **تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ:**

يقول الله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

- **حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ:**

يقول تعالى: ﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓا۟ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴾ [الفتح: ٢٦].

---

(١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٤/ ٢٣٠.

وذلك حين جعل سهيل بن عمرو[١] في قلبه الحميّة، فرفَض أن يكتب في كتاب المقاضاة الذي كُتب بين رسول الله ﷺ والمشركين: بسم الله الرحمن الرحيم، أو «محمد رسول الله»، ومنَع دخولَ رسولِ الله ﷺ مكةَ عامَه ذلك.

وتتحدد الجاهلية في حديث النبي ﷺ في الخصال الآتية: الفخر في الأحساب، الطعن في الأنساب، الاستسقاء بالنجوم، النياحة، الدماء، والربا، كما يوضحها الحديث:

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ**»، وَقَالَ: «**النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ**»[٢].

وذُكرت الجاهلية في حديث النبي ﷺ الذي يَرويه أبو هريرة رضي الله عنه: «**إِنَّ اللهَ عز وجل أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجاهلية وَفَخْرَهَا بِالآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ مِنَ الْجِعْلانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتِنَ**»[٣].

---

(١) هو سهيل بن عمرو، ويُكنى أبا يزيد، كان خطيبَ قريش وفصيحهم، ومن أشرافهم، وهو الذي فاوض النبيَّ ﷺ في صلح الحديبية، أسلم يوم فتح مكة وصار كثيرَ الصيام والصدقة والبكاء، استُشهد في اليرموك سنة ١٥ هـ (سير أعلام النبلاء ١/ ١٩٥).

(٢) رواه مسلم في الصحيح، كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة، حديث رقم ٩٣٤.

(٣) رواه الترمذي في سننه، كتاب المناقب، باب في فضل الشام واليمن، حديث رقم٣٩٥٣.

ومنه قولُه ﷺ لأبي الدرداء رضي الله عنه: «**إنَّك امرؤ فيكَ جاهليَّة**»[١]، لأنه عيَّر بلالاً رضي الله عنه بأمِّه.

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: «المراد بالجاهلية: ما قبل البعثة؛ لأن الناس كانوا فيها على جهل عظيم، فجهلُهم شامل للجهل في حقوق الله وحقوق عباده»[٢]، وقال: «والنياحة من أمر الجاهلية، ولابد أن تكون في هذه الأمّة، وإنما كانت من أمر الجاهلية إما من الجهل الذي هو ضد العلم، أو من الجهالة التي هي السَّفَه، وهي ضد الحكمة، فمن جهْلهم أنهم يَنصبون النُّصُبَ ويعبدونها من دون الله، ويقتل أحدُهم ابنتَه لكي لا يعيَّر بها ويقتل أولادَه من ذكور وإناث خشيةَ الفقر»[٣].

٢- هل يصح وصْفُ المجتمعات المعاصرة بالجاهلية؟

إن وصْفَ الجاهلية بإطلاق إنما هو وصْفٌ لفترة ما قبل الإسلام، وإطلاق الجاهلية على المجتمعات الإسلامية المعاصرة إنما يعني تكفيرَها والانعزالَ عنها، ولهذا الأمر انعكاس خطير على حياة المسلمين، بل يبدو أنّ فيه تحريفاً وتشويها لشريعة الله عز وجل. نعم، قد يكون في سلوك فرد ما من المعاصي ما هو من الجاهلية، كذلك بعض السلوكيات في المجتمع، لكن هذا لا يبرر إطلاق وصف الجاهلية.

---

(١) رواه مسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم، حديث رقم١٦٦١.

(٢) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين، جمع وترتيب: فهد بن ناصر السليمان، ١٠/ ٦٠١.

(٣) نفسه ١٠/ ٦٠٣.

وسأذكر آراءَ مجموعة من العلماء المحققين إجابةً عن هذا السؤال، وهذه النماذج المختارة من بلاد إسلامية مختلفة جغرافيـاً كما سنرى، وكلها تتفق على عدم جواز وصْفِ المجتمعات الإسلامية المعاصرة بالجاهلية.

- **العلامة الألباني** رَحِمَهُ اللَّهُ:

يرى الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ أن التسمية الشائعة «جاهلية القرن العشرين» لا تخلو من مبالغةٍ في أنْ يوصَف بها القرن الحالي (العشرين)، ويحتج لذلك بوجود الدِّين الإسلامي في هذا القرن، وإن كان قد دخل فيه ما ليس منه، وهذا في رأيه يمنعنا من القول بأن هذا القرن يمثل جاهليةً كالجاهلية الأُولى.

ويقول موضحا: نحن نعلم أن الجاهلية الأولى إن كان المعني بها العرب فقط: فهم كانوا وثنيين، وكانوا في ضلال مبين، وإن كان المعني بها ما كان حول العرب من أديان كاليهودية والنصرانية: فهي أديان محرفة، فلم يبق في ذلك الزمان دين خالص منزَّه عن التغيير والتبديل، فلا شك في أن وصف الجاهلية على ذلك العهد وصفٌ صحيح، وليس الأمر كذلك في قرننا هذا، ما دام أن الله تبارك وتعالى قد منَّ على العرب أولاً، ثم على سائر الناس ثانيـاً، بأن أرسل إليهم محمداً ﷺ خاتَم النبيين، وأنزل عليه دينَ الإسلام، وهو خاتم الأديان، وتعهَّد الله عَزَّ وَجَلَّ بحفظ شريعته هذه بقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، ونبيه ﷺ قد أخبر أن الأُمة الإسلامية سيصيبها شيءٌ من الانحراف الذي أصاب الأُممَ مِن قَبلهم في مثل قوله ﷺ: «**لتتّبعنّ سَنَن مَن قبلكم شبراً بشبر، وذراعـاً بذراع، حتى لو دخلوا جُحْرَ ضَبٍّ لدخلتموه**»، قالوا: مَن هم يا رسول الله؟ اليهود والنصارى؟ فقال ﷺ: «**فمنِ الناس؟!**»[(١)].

(١) الشيخ بكر أبو زيد، مُعجم المناهي اللفظية، ص ٢١٢-٢١٣.

إن الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ يؤكد أنه، وإن كان الرسول ﷺ قد أخبر بهذا الخبر المفيد أن المسلمين سينحرفون إلى حد كبير، ويقلّدون اليهود والنصارى في ذلك الانحراف، فإنه ﷺ بشَّر أتباعَه بأنهم سيبقون على خَطه الذي رسَمه لهم كما قال: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ**»(١).

- الشيخ صالح بن فوزان الفوزان:

سُئل: هل يجوز إطلاقُ لفظ «الجاهلية» على المجتمعات الإسلامية المعاصرة؟

فأجاب: الجاهلية العامة قد زالت ببعثة الرسول ﷺ؛ فلا يجوز إطلاقُها على المجتمعات الإسلامية بصفة العموم، وأما إطلاق شيءٍ من أمورها على بعض الأفراد أو بعض الفِرق أو بعض المجتمعات: فهذا ممكن، وجائز، وقد قال النبي ﷺ لبعض أصحابه: «**إنك امرؤٌ فيك جاهلية**»، وقال ﷺ: «**أربعٌ في أمّتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة**»(٢).

---

(١) رواه البخاري في الصحيح، كتاب الاعتصام بالكتاب، باب قول النبي ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون**»، ومسلم في الصحيح، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ، مع اختلافٍ في اللفظ.

(٢) الفوزان، الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة، جمع وترتيب: الشيخ جمال بن فريحان الحارثي، ص٨٦، السؤال ٣١.

- **الشيخ عبد السلام ياسين:**

يستنكر الشيخ عبد السلام ياسين وصْفَ المجتمعات الإسلامية بالجاهلية رغم ما قد يكون بها من انحرافات، وحتى الحكام على ما قد يكونون عليه من سوء، فيقول مثلاً: «أفَئن وُجد من بين المسلمين، مِن حاكم طاغ ومتبرجات ومنافقين، مَن هم مِن أهل النار، نَحكم أن الأمة كلها جاهلية؟... ديننا وتاريخ إقامته، وحديث النبي ﷺ وصحابته، وسيرة الانتقال الأول على عهد التنزيل من جاهلية لإسلام، تُنبئُنا أن الإسلام ما كان يومًا بقعةً منعزلةً فيها ملائكةٌ أطهارٌ، تقابلها بقعةٌ أخرى منعزلةٌ تعيش فيها الشياطين والكفار، نعم، مَن دخل حَوزةَ لا إله إلا الله معترفًا شاهداً بوحدانيته، مصدّقًا بنبوة محمد ﷺ مؤمِنًا برسالته، فقد دخل الإسلامَ وخرج من الكفر»[(١)].

ويقول: «متى اختلط الحق بالباطل، ودخل الإسلام على الجاهلية فبقي منها رواسب أو عادات الجاهلية كرَّتها على الإسلام فعكَّرَت صفْوَه، فتلك الفتنة»[(٢)].

---

(١) عبد السلام ياسين، تنوير المؤمنات، ١/ ١٥٢-١٥٣.

(٢) عبد السلام ياسين، العدل.. الإسلاميون والحُكم، ص ٤٨٨.

المبحث الثالث
خلل في الوعي المقاصدي

إن الإرهاب المتدثر بدثار الإسلام لا يَقبل الآخر كما هو، بل دائماً في قطيعة معه، يحاربه باسم الإسلام وأحكامه، وهذا ناتجٌ عن خلل في الوعي بمقاصد الإسلام؛ فالانزواء وإحداث القطيعة مع الآخرين إنما يمثلان مصادمةً للأمانة التي ندب الله المسلمين إلى حَملها للعالمين وانبنت على الرحمة، ومعارضةً واضحة لمقاصد هذا الدين.

إن مقاصد هذا الدين تدعو إلى بناء مشترك إنساني رُوحُه الدعوة إلى الله، تنفيذاً لأوامر الإسلام الكبرى التي لا يمكن لأيٍّ كان رفْضُها، لاتفاقها مع الفطرة الإنسانية، وهي مقاصد كبرى دعت إليها شريعة الإسلام، تتمثل في تعايش الإنسانية كلها في دولة كونية تقوم على الشعور بالمسؤولية في إحقاق الحق وضمان حرية الإنسان وكرامته، وهذا للأسف ما لا يعيه القائم بالإرهاب أو الداعي إليه.

فما معنى مقاصد الشريعة؟ وما أنواعها؟ وما هي مقاصد الشرع في التعامل مع الآخرين؟

١ - معنى مقاصد الشريعة

يقرر الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ أن الغاية من وضع الشرائع إنما هو مصلحة الإنسان في الدنيا والآخرة، وعلى هذه النقطة بَنى بحث مقاصد الشريعة، ثم يزيد موضحاً أن الشريعة إنما وُضعت من أجل تحرير الإنسان من الخضوع للهوى، هواه هو أو هوى غيره، كائناً مَن كان، والخضوع لله سبحانه وتعالى اختياراً واضطراراً،

فقال: «إن وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معًا»[١]، وقال في موضع آخر «المقصد الشرعي من وضع الشريعة: إخراج المكلف عن داعية هواه، حتى يكون عبدًا لله اختيارًا، كما هو عبدٌ لله اضطرارًا»[٢].

أما العلامة الطاهر ابن عاشور رَحِمَهُ اللَّهُ فقد عرَّف المقاصد بأنها: «المعاني والحِكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتُها بالكون في نوعٍ خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة، وغايتُها العامة، والمعاني التي لا يخلو التشريعُ عن ملاحظاتها، ويدخل في هذا أيضًا معانٍ من الحِكم ليست ملحوظةً في سائر الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها»[٣].

فجعلَ مقاصد الشريعة هنا تلك المعاني والأوصاف التي يتَّصف بها التشريع على اختلاف أحكامه ومجالاته.

وقال: «المقصد العام من التشريع: حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه وهو الإنسان»[٤].

ثم قرر أن المقصد العام من التشريع يتمثل في المحافظة على حفظ نظام الأمة بصلاح المهيمن عليه وهو الإنسان، فربط بين الفرد ومجتمعه في مسؤوليته في ذلك.

---

(١) الشاطبي، الموافقات، تحقيق عبد الله دراز، ٢/ ٦.
(٢) نفسه ٢/ ١٦٨.
(٣) ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص ٥١.
(٤) نفسه، ص ٦٣.

ثم يعود مؤكداً أن «مقصد الشريعة الأعظم، نَوط أحكامها المختلفة بأوصاف مختلفة تقتضي تلك الأحكام، وأن يتْبَعَ تَغيرَ الأحكام تَغيرُ الأوصاف»[١]، وهذا ما تبين له من خلال استقراء أقوال الشارع ﷺ وتصرفاته، ومن الاعتبار بعموم الشريعة الإسلامية ودوامها.

وأما علال الفاسي رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: «المقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض، وحِفظ نظام التعايش فيها، واستمرار صلاحها بصلاح المستخلَفين فيها، وقيامهم بما كُلِّفوا به من عدلٍ واستقامة، ومن إصلاحٍ في العقل وفي العمل، وإصلاحٍ في الأرض واستنباطٍ لخيراتها وتدبيرٍ لمنافع الجميع»[٢].

في هذا التعريف حدد علال الفاسي رَحِمَهُ اللَّهُ المقصد العام للشريعة ببيان أهم الوسائل المحققة لذلك، والمتمثلة في صلاح المستخلَفين وقيامِهم بما كُلِّفوا من عدل واستقامة، وإصلاحٍ في العقل وفي العمل، وإصلاحٍ في الأرض واستنباطٍ لخيراتها وتدبيرٍ لمنافع الجميع.

٢- مقاصد الشريعة في العلاقة مع الآخرين

المتأمل لنصوص الشرع كتاباً وسنة، يجد مقاصدَ واضحةً في التعامل مع الآخرين، سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين، وذلك من أجل نشر رسالة الإسلام التي تحتاجها الإنسانية كلُّها، وهذه المقاصد هي:

أولاً: التعارف والتعاون والتكامل

وأصل هذا في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ [الحجرات: ١٣].

(١) ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص ١٣٦.

(٢) علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ص ٤٢.

يعلق الإمام ابن عاشور على هذه الآية قائلاً: «والمقصود أنكم حرَّفتم الفطرة وقلَبتم الوضعَ فجعلتم اختلافَ الشعوب والقبائل بسبب تَناكُرٍ وتَطاحُنٍ وعُدوان»(١).

والتعارف مع المخالفين لدين الإسلام والتعاون معهم؛ لم يمنعه القرآن الكريم، يقول الله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

وهذا التعارف والتعاون يمهّد له قولُه تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [لأنعام: ١٠٨].

ونموذج التعاون والتكامل هو الكلمة السواء التي ينبغي أن يجتمع حولها المسلمون مع أهل الكتاب كما يقول الله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

وسواء هنا: العدل أو القصد، قال ابن عطية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ما يستوي فيه جميع الناس»(٢).

ومن مقتضيات هذا التعارف والتعاون والتكامل: حُسن الخطاب كما قال تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥].

---

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير ١٢/ ٢٦٠.
(٢) نفسه ٣/ ٢٦٩.

يقول ابن عاشور: «هذه الآية جمعَت أصول الاستدلال العقلي الحق، وهي: البرهان، والخطابة، والجدل، المعبَّر عنها في علم المنطق بالصناعات»[١].

ونجد نموذجاً في خطاب الله تعالى لموسى وهارون عليهما السلام: ﴿ٱذۡهَبَآ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ٤٣ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ﴾ [طه: ٤٣-٤٤]، والقول اللين لا يعني الضعفَ والذلة أو قول ما ليس بحق.

يقول الدكتور جمال الدين عطية: «ولأنها سُنة إلهية تُدركها العقولُ والفطرة السليمة، فقد اكتفى القرآن بإيراد المقصد تاركاً لتفاصيل التنفيذِ المرونةَ اللازمةَ لتغطية الواقع الدولي المترامي الأطراف الممتد عبر الزمان، ولكنه أكَّد على ضابطٍ مهم في جانب المؤمنين ليكونوا نماذج للتجرد الإنساني الرفيع فقال: ﴿وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ﴾[المائدة:٨] كأنه يشير إلى وجود التعاملات بين المعتدين، ولذلك يأمر بالعدل بينهم»[٢]، لكن التعاون المطلوب هو الذي لا يعارض أصلاً من أصول الدين، وإلا كان محرماً.

ثانياً: تحقيق سلام عالمي قوامه العدل

بدءاً من الأسرة (الخلية الأولى للمجتمع)، إلى العشيرة، إلى القبيلة، إلى الدولة، إلى العالم، وابن آدم لا همَّ له سوى إقامة العدل في محيطه وإشاعة السلام، وهذا ما تُترجمه تلك العقود والمعاهدات في قرون ما قبل الإسلام وبعده، إذ مكَّنت من تعايشٍ كوني وتبادُل اجتماعي وثقافي، وحوار على جميع المستويات.

---

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير ٧ / ٣٣١.

(٢) جمال الدين عطية، نحو تفعيل مقاصد الشريعة، ص ١٦٦.

وكثيرة هي الآيات التي تأمر المسلمَ بالعدل مع أخيه المسلم أو أخيه الإنسان، منها قولُ الله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ﴾ [النساء: ٥٨].

﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ ﴾ [النساء: ١٣٥].

﴿ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ ﴾ [المائدة: ٨].

والعدل من أهم وظائف النبوة التي يمثلها قولُ الله ﷻ: ﴿ وَقُلۡ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٖۖ وَأُمِرۡتُ لِأَعۡدِلَ بَيۡنَكُمُۖ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمۡۖ ﴾ [الشورى: ١٥]، فهذه الآية تمثّل أساس بعثة النبي ﷺ؛ وهو إقامة العدل بين الناس في شتى المجالات، بعدما كانوا يعيشونه من ظلم وفساد، وجميع الشرائع السماوية والقوانين الوضعية إنما جاءت لأجل تحقيق العدل، والإسلام شريعة العدل كما قال ابن القيم رحمه الله: «الشريعة مبناها وأساسها على الحِكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجَور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة وإن أُدخلت فيها بالتأويل، فالشريعة عدل الله بين عباده ورحمته بين خلقه...»[(١)].

ويدعو الإسلام لسِلْم تنخرط فيه الإنسانية كلها من غير تمييز أو تفريق، كما في قوله ﷻ: ﴿ ۞ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ ﴾ [الأنفال: ٦١].

---

(١) ابن القيم، إعلام الموقعين ٣/ ٣.

ويرى جمال الدين عطية أن من وسائل حفظ السلام «إيجاد تنظيم دولي يحقق الأمن الجماعي وتنظيم التعاون في المجالات المختلفة، وترتيب المعاهدات بين الدول والإشراف على تنفيذها»[١]، وأشيرُ هنا إلى أن لا مبرر لنقض العهود والعقود بدعوى أن الغير ينقضها ويستهتر بها!

ثالثًا: حماية حقوق الإنسان

تحرير الإنسان من عبودية العباد ورفْع الظلم عنهم؛ غايةٌ أسمَى جاءت من أجلها رسالةُ الإسلام، وهذا ما ينبغي تبشير العالمين به، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ ۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٠].

هذه الآية جمعت مِنَنًا كثيرة هي: التكريم، تسخير المراكب في البر، تسخير المراكب في البحر، الرزق من الطيبات، والتفضيل على كثير من المخلوقات.

ويروي البخاري أن النبي ﷺ قام لجنازة، فقيل له: إنها جنازة يهودي ! فقال: «**أليست نفْسًا؟**»

و«يَعتبر الإسلامُ كلَّ واحد من أفراد البشر مكلفًا، أي مطلوبًا منه أن يقوم بواجباته الكاملة نحو ربه، ونحو نفسه، ونحو المجتمع الذي هو منه، والإنسانيةِ التي ينتسب إليها، والتكليف في العرف الإسلامي يقوم مقام المواطنة في العرف الديمقراطي الحديث»[٢]، ويمكن أن نعدد بعضًا من هذه الحقوق كالتالي:

---

(١) جمال الدين عطية، نحو تفعيل مقاصد الشريعة ص ١٦٩.

(٢) علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، ص ٢٢٥.

أ- **حق الحياة**: وهذا أول حق ينبغي أن يُضمن للإنسان حتى يستطيع القيام بما كُلف به.

وقصد الإسلام من الحياة الخاصة هو قصده للسلام العام الذي يَحفظ وجود المجتمعات والأفراد، ويقتضي:

- منْعَ أيٍّ كان من الاعتداء على حياة الآخر.
- منْعَ الانتقام والأخذ بالثأر كما كان على عهد الجاهلية، واتباع العدل في مثل هذه الحالات.
- منْعَ الانتحار بتجنب الإنسان أسبابَه.
- إشاعة السِّلْم العام.
- محاربة الأمراض الفتاكة.

ب- **حق الكرامة**: وهي حق لكل إنسان، بَرّاً كان أم فاجراً، كما مرَّ في آية التكريم والتسخير.

يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ۖ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، وفيها منْعٌ للمُسلم من الانتقاص من قدر ما يقدّسه الآخر أو يعتز به، فحفظ الكرامة الإنسانية من الضرب والقتل والتمثيل أَولى.

ج- **حق الحرية**: وهي خُلق شخصي للإنسان تتجلى آثاره في أعماله الصادرة عن شعوره بالتكليف.

وأول حرية: حرية الإيمان، قال تعالى: ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ﴾ [الكهف: ٢٩].

لكن هذه الحرية مضمونةٌ بشرط عدم تجاوز الحدود، وإلا صارت اعتداءً على حق الغير.

وأيضـًا: حريـة العمـل، حريـة البحـث العلمـي، الحريـة الفرديـة، الحريـة الوطنية، والحرية السياسية...

ويعتبر «الدفاع المخلص عن حقوق الإنسان شغلةً خُلقية رفيعة يبذل فيها الفاضلون من غير ديننا الجهودَ المحمودة، هذا أمر واقع لا ينال منه تنكُّر الساسة المحترفين، ولا ينبغي أن نتردد في التعاون المخلص مع نداء الضمير الإنساني الرائع الذي يدفع الجمعيات غير الحكومية عند نظرائنا في الخلق للتضحيات المشكورة، ما لم يتعارض ذلك النشاط الإنساني مع أصل من أصول ديننا»[١].

هذه هي المقاصد المرجوة للمسلمين من الحوار مع الحضارات الأخرى، بل هي نفسها المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية؛ فالمقصد العام للشريعة الإسلامية، كما يقول علال الفاسي رَحِمَهُ اللَّهُ: «عمارة الأرض وحفظ نظام التعايش فيها واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كُلّفوا به من عدلٍ واستقامة، ومن صلاحٍ في العقل وفي العمل، وإصلاحٍ في الأرض واستنباطٍ لخيراتها وتدبيرٍ لمنافع الجميع»[٢].

فعمارة الأرض ليست مسؤولية المسلمين وحدهم، بل لا بد لهم من إشراك الجميع من أصحاب الثقافات والديانات الأخرى، في حدودٍ من الاحترام والثقة المتبادلة، وكذلك حفظ نظام التعايش في هذه الأرض، بل على المسلمين أن

(١) عبد السلام ياسين، العدل.. الإسلاميون والحكم، ص ٣٢٢.
(٢) علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها ص ٤٢.

يكونوا سباقين إلى حفظه ووضع معالمه وأسسه، باعتبارهم حمَلة رسالة هي خاتمة الرسالات، وبُناة حضارة كانت رائدةً للحضارات الأخرى، ومادام المسلمون هم المؤمنين برسالة محمد ﷺ، وبشريعة ربهم ﷻ، فإنهم مَعنيون بالصلاح أكثر من غيرهم، وتقع عليهم مسؤولية تبليغ ما عندهم من خير الإسلام والاستقامة، هذه الاستقامة والصلاح إنما تجلياتها في العقل والحكمة في المعاملات، وفي العمل المنتِج المثمر الذي يجمع ولا يفرّق، لا العنف الذي يهدم كل شيء، ولا الباطل الذي لا يتم فوقه بناء.

وأما الإصلاح في الأرض واستنباط خيراتها؛ فإنه مقصد للمحافظة على الإنتاج الأرضي، وإبقاء مَيزة التكريم، التي كرَّم بها الله بني آدم على حدٍّ سواء، ومن هذا أيضاً: توزيع ثرواتها بعدل وإنصاف، وإسعاف المحتاجين، وهنا تبدو مسؤولية الدول الغنية تجاه الدول الفقيرة التي لا تنتج ما يكفي حاجياتها.

أما تدبير منافع الجميع؛ فإنه يعني الوقوفَ مع المحتاجين والمتضررين، ومن تُصبهم آفةٌ من الآفات، والنقطة الجامعة هي الوقوف على تحقيق مصالح الكون والمتعايشين فيه، وتجنيبهم كل ما من شأنه أن يضر بمصالحهم جميعاً.

٣- منهيات مخالفة لمقاصد الشرع

الإرهاب يُحوّل دعوة المسلمين من رسالة رحمة إلى شبح مخيف، ومن حضارة بَنَّاءة رائدة إلى حضارة هادمة، ويُعرّض صاحبه لغضب الله ونِقمته؛ ويكون مصيره يوم القيامة حرجاً وهو بحاجة إلى الحسنات، لذا، فرسول الله ﷺ يحذر الناس من الإرهاب والعنف والغضب والثورة، ويدعو إلى التمسك بالرحمة والتسامح وكظم الغيظ، مع المسلمين وغيرهم، وهناك منهيات نهى عنها دينُنا، وهي مخالفة لمقاصد الشرع، ومنها:

١ - اختيار العنف

فظهور طوائف من المسلمين تختار العنف وسيلةً ومنهجًا؛ قد يكون مَرَدُّه إلى سوء الطبع الذي لم يجد الإيمان طريقًا إلى تهذيبه، وإلى غياب الفقه الذي يبصّر بالعواقب، فهذا سبب في الفشل، والفشل يوصل إلى العنف.

فعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إن الله يحب الرفقَ ويرضاه، ويُعين على الرفق ما لا يعين على العنف**»(١)، ومادام الله سبحانه وتعالى لا يَرضى العنفَ ولا يُعِين على عمل فيه عنف؛ فإنه لا يرضى العملَ الناتج عن عنف، ولا أجر للإنسان عليه. يقول النبي ﷺ: «**الرفق فيه الزيادة والبركة، ومن يُحرم الرفقَ يُحرم الخيرَ**»(٢).

ولا يعتقدن أحد أن الرفق مطلوب مع المسلمين فقط، فهذه عائشة رضي الله عنها تقول: «دخل رهْطٌ من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليكم، قالت عائشة: ففهِمْتُها فقلتُ: وعليكم السامُّ واللعنةُ، قالت: فقال رسول الله ﷺ: **مَهلاً يا عائشة، إن الله يحب الرفقَ في الأمر كله**، فقلتُ: يا رسول الله، أوَ لم تسمعْ ما قالوا؟ فقال ﷺ: **قد قلتُ: وعليكم**»(٣).

هذا أنموذج كامل في الرفق، يعلّمنا الرفقَ مع أيٍّ كان- دون أن نرضَى الدنيّةَ في ديننا- من ذوي الطباع الخشنة، ومع الكفار والمشركين، أما السَّبُّ وتسليطُ سيفِ التكفير والتفسيق؛ فليس من الرفق في شيء.

---

(١) المعجم الكبير للطبراني رقم ٧٤٧٥، ٨/ ٩٥.

(٢) المعجم الكبير للطبراني رقم ٢٤٥٨، ٢/ ٣٤٨.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، رقم ٥٥٦٥.

٢- سفك الدماء بغير حق

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أول ما يُقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء**»(١). فأيُّ دم سُفِك بغير حقٍّ؛ يُعرِّض صاحبَه لعقاب الله تعالى.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «**أبغض الناس إلى الله ثلاثة: مُلحد في الحرم، ومُبْتَغٍ في الإسلام سُنّة الجاهلية، ومُطلب دمِ امرئٍ بغير حقٍ ليهريق دمه**»، أما سفك الدماء بدعوى الجهاد والعقوبات؛ فليس للأفراد والجماعات، وإنما هو مهمة القائمين على شؤون المسلمين في النظام الإسلامي.

ومن التعسف في التأويل: أن نقيّد الدمَ المسفوك هنا بدم المسلم، فالمراد دم المسلم وغيره، وما أحوجنا اليوم إلى النظر في مثل هذه الأحاديث لنَعرف واجباتنا نحو الإنسانية، وقد أمر الله عز وجل عباده فقال: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الإسراء: ٣٣].

٣- قتْل المعاهَد

الإسلام نظَّم الحياةَ كلَّها من جميع جوانبها، وكثُرَت فيه المعاهَدات والمواثيق الدولية، ولكن قد شاع في حياتنا المعاصرة نقْضُ المواثيق والمعاهَدات الدولية والإساءة إلى المعاهَدين، والإسلام شدَّد الوعيدَ على من يقتل معاهَداً، فقال ﷺ: «**من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإنَّ رِيحها توجد من مسيرة أربعين عامًا**»(٢).

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب من طلب دم امرئ بغير حق، رقم ٦٣٧٤.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الإمام يُستجن به في العهود، رقم ٢٧٥٧.

ومن صفاته ﷺ: الوفاء بالعهود والمحافظة عليها، يقول ﷺ: «**إني لا أخيس بالعهد، ولا أحبس البُرْد**»(١).

٤ - السعي في الأرض فساداً

يقول الله ﷻ: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ﴾ [المائدة: ٣٥].

فالسعي في الأرض فساداً هلاكٌ للمسلمين وللبشرية كلها، والإسلام لا يقبل إلحاقَ الضرر بالناس، ولو كان الضارُّ مسلماً والمتضرر غيرَ مسلم، لأن هذا مُنافٍ لمقاصد الشريعة الإسلامية التي سبقت الإشارةُ إليها.

٥ - إيقاد نعرات العصبية

نهانا رسول الله ﷺ أن ندعو إلى عصبية أو أن نكون مع عصبية، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**مَن خرج مِن الطاعة وفارَقَ الجماعةَ فماتَ؛ فمِيتتُه جاهلية، ومَن قاتَل تحت رايةٍ عُمّيّة يغضب لعَصَبته وينصر عَصَبته ويقاتل لعَصَبته فقُتل؛ فقتْلَته جاهلية، ومَن خرج على أمّتي يضرب بَرَّها وفاجرَها ولا يتحاشى لمؤمنها ولا يَفي لِذي عهدها، فليس مِني ولستُ منه**»(٢).

وقال ﷺ: «**ليس منّا مَن دعا إلى عصبية، وليس منّا مَن قاتَل على عصبية، وليس منّا مَن مات على عصبية**»(٣).

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ﴿ وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ ﴾، رقم ٦٣٥٧.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في العصبية، رقم ٥١٢.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم، رقم ٦٩٣٠.

الخاتمة

وفيها أهم النتائج التي توصل إليها البحث، وبعضُ التوصيات:

أولاً: نتائج البحث:

- الجهاد ليس مرادفًا للقتال، بل يَعني كلَّ ما فيه مشقة، وهو وجهٌ من أوجه المشقة في ظروف محددة.
- الجهاد في القرآن الكريم والسنة النبوية بمعان متعددة، القتال واحد منها، وهذه المعاني تتوزع ما بين الجهاد بالنفس والمال، والجهاد باللسان، والقيام بالأعمال الصالحة.
- تُبيّن السيرة الشريفة أنّ النبي ﷺ كان يدعو دائمًا إلى السلام، ولم يدْعُ للحرب، وهذا ما تفسّره معاهداته ﷺ مع المخالفين.
- القول بجاهلية المجتمع يؤدى إلى الاستعلاء والانعزال عنه وتكفيره، ويؤدي إلى إرهاب الناس وتعنيفهم.
- عرَضنا آراءَ علماءَ محققين حول وصْف الإسلامية بالجاهلية، واتفقت على عدم جواز ذلك رغم ما يشوب هذه المجتمعات من انحرافات وضلال، وتم تأصيل هذا بكلام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ اعتماداً على أحاديث النبي ﷺ.
- يقترح الشيخ عبد السلام ياسين وصْفَ المجتمعات الإسلامية بالمفتونة؛ ذلك أن الفتنة - بنظره- أدق وصْفٍ لما يعنيه من اختلاط الحق بالباطل، وهو حقيقة ما عليه مجتمعات المسلمين اليوم، وهذا وصف قرآني نبوي.
- الجهل بأحكام الشرع عمومًا، وبمقاصده خصوصًا، باب لسلوك طريق الإرهاب، وقد بينَّا أن الإسلام دين رحمة يَهدف لإقامة علاقات التعارف

والتعاون والتكامل مع الآخرين.

- العدل مقصد إسلامي هو الأساس في علاقتنا مع غير المسلمين، وحماية حقوق الإنسان- أي إنسان- مقصد أساس من مقاصد هذا الدين، والعدل وحماية حقوق الإنسان مسؤولية المسلمين تجاه غيرهم.
- ذكَرْنا العواقب الأخروية لمن يسلُك طريق الإرهاب من عنفٍ وسفْكٍ للدماء ونقْضٍ للمعاهَدات وسعْيٍ في الأرض بالفساد، فعن أي إيمان نتحدث؟ وأي تقوى مع القيام بهذه الأفعال؟

إننا نحتاج إلى تصحيح الوعي الإسلامي وتوجيهه تجنبًا لمزالق الإرهاب، وذلك بتصحيح اختلالات مظاهره.

ثانياً: التوصيات

- إشاعة معاني الرحمة النبوية، وبيان منهاج الإسلام في بناء السِّلْم مع الجميع، وبيان معاني الجهاد في سيرة النبي ﷺ العطرة لتصحيح الأغاليط وردِّ الشبهات، بأبحاث ومؤلفات ومؤتمرات.
- تحصين الشباب بتعميق وعيهم بمقاصد الشرع الحنيف وبأحكامه الكبرى في التعايش مع الآخرين.
- فتْح قنوات التواصل والحوار مع مَن يقوم بأعمالِ عُنفٍ تخالف تصوُّر الإسلام وأحكامه ومقاصده.
- الإكثار من الملتقيات والندوات والمؤتمرات حول موضوع الإرهاب والتأليف فيه، وبيان عواقبه على الفرد والجماعة دنيويًا وأُخرويًا، والله أعلم بالصواب.

المراجع

١- الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة، صالح بن فوزان الفوزان، جمع وترتيب وتعليق: الشيخ جمال بن فريحان الحارثي، (مكتبة الأصالة الأثرية، دار المنهاج، القاهرة، ط٣، ١٤٢٤).

٢- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، (دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣).

٣- التحرير والتنوير، ابن عاشور، (دار سحنون، تونس، د.ت).

٤- تنوير المؤمنات، عبد السلام ياسين، (مطبوعات الأفق، الدار البيضاء، ط١، ١٩٩٦).

٥- جامع البيان عن تأويل آيِ القرآن، الطبري، (دار المعارف، د.ت)، ٩/ ٨٥.

٦- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (دار الفكر، د.ت).

٧- جمال الدين عطية، نحو تفعيل مقاصد الشريعة (دار الفكر، دمشق، ط ١، ٢٠٠١).

٨- سنن الترمذي،(دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت).

٩- صحيح البخاري، (بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٤١٩-١٩٩٨).

١٠- صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت).

١١- ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة، عبد الله بن محمد القرني، (١٤١٢-١٩٩٢).

١٢- العدل.. الإسلاميون والحكم، عبد السلام ياسين، (مطبوعات الصفاء للإنتاج، ط١، ٢٠٠٠).

١٣- لسان العرب، ابن منظور، (دار صادر، بيروت، ١٩٩٠).

١٤- مجموع فتاوى ابن باز (الرئاسة العامة للبحوث والإفتاء، المملكة العربية السعودية).

١٥- مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين، جمع وترتيب فهد بن ناصر السليمان، (دار الثريا للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٩-١٩٩٨).

١٦- مِرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد القاري، (دار الفكر، ٢٠٠٢م).

١٧- مسند الإمام أحمد بن حنبل، (مؤسسة قرطبة، مصر، د.ت).

١٨- معالم في الطريق، سيد قطب، (دار الشروق بيروت ١٩٩٣).

١٩- مُعجم المَناهي اللفظية الشيخ بكر أبو زيد،(دار العاصمة، الرياض، ط٣، ١٤١٧-١٩٩٦).

٢٠- مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، (دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٥،١٩٩٩).

٢١- مقاصد الشريعة الإسلامية، ابن عاشور، (الشركة التونسية للنشر والتوزيع، تونس، ط ٣، ١٩٨٥).

٢٢- مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، (مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٣، ١٤٠٢-١٩٨١).

٢٣- الموافقات، الشاطبي، تحقيق عبد الله دراز، (دار المعرفة، بيروت).

٢٤- النبي والفرعون، جيلز كيبل، ترجمة أحمد خضر، (مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٤٠٩-١٩٨٨).

25- Muhammad Prophet for Our Time, Karen Armstrong, (Harper Perennial, London, 2007), 137.